



هيئة تنظيم الاتصالات
Telecommunications Regulatory Authority

ورقة استشارة عامة صادرة عن
هيئة تنظيم الاتصالات بمملكة البحرين
الترخيص الممتاز لخدمات الاتصالات الشخصية المتنقلة عبر الأقمار الصناعية
("GMPCS")
28 سبتمبر 2011

المرجع: LAU/0911/122

يمكن أن ترسل الردود كتابياً عن طريق البريد إلى:

المدير العام
هيئة تنظيم الاتصالات (الهيئة)
ص.ب: 10353، المنامة، مملكة البحرين
أو يمكن إرسال الردود إلى البريد الإلكتروني الخاص بالهيئة وهو: consult@tra.org.bh
آخر موعد لاستلام الردود هو الساعة الرابعة من مساء يوم الأحد الموافق 30 أكتوبر 2011

الغرض: الحصول على آراء الأطراف المهتمة حول الترخيص الممتاز المقترح لخدمات الاتصالات الشخصية المتنقلة عبر الأقمار الصناعية (GMPCS).

تعليمات لتقديم الردود

تدعو هيئة تنظيم الاتصالات ("الهيئة") جميع الأطراف المهتمة إلى تقديم ملاحظاتها حول ورقة الاستشارة هذه. يجب تقديم الملاحظات في موعد لا يتجاوز الساعة الرابعة من مساء يوم الأحد الموافق 30 أكتوبر 2011.

يمكن أن ترسل الردود كتابياً عن طريق البريد إلى:

المدير العام
هيئة تنظيم الاتصالات
ص.ب: 10353، المنامة، مملكة البحرين

أو يمكن إرسال الردود إلى الهيئة لعناية المدير العام عن طريق البريد الإلكتروني الخاص بالهيئة وهو:
consult@tra.org.bh

يجب أن تتضمن الردود:

- اسم الجهة مقدمة الرد؛
- اسم الشخص المعني للاتصال به؛
- تفاصيل الاتصال الكاملة (العنوان، رقم الهاتف، رقم الفاكس، وعنوان البريد الإلكتروني)؛ و
- الرد في صيغة مايكروسوفت وورد (Microsoft Word).

حفاظاً على مبدأ الشفافية، سوف تنشر الهيئة جميع الردود المستلمة لاطلاع الجمهور عليها، مع مراعاة سرية المعلومات الواردة. وسوف تقوم الهيئة، فيما يتعلق بالحفاظ على سرية المعلومات، بتقييم الطلبات الواردة إليها بما يتفق مع الأحكام القانونية ذات الصلة وإرشادات الهيئة المنشورة بشأن التعامل مع المعلومات السرية وغير السرية¹.

يلتزم مقدمو الردود بالإشارة بشكل واضح إلى جميع المعلومات التي تعتبر سرية. إذا تضمنت الردود معلومات سرية فإن على مقدمي الردود تقديم كل من النسخة السرية وغير السرية لردودهم. وإذا كان الرد يعتبر سرية بأكمله، فيجب توضيح أسباب ذلك. ويجوز للهيئة أن تنشر أو تمتنع عن نشر أية وثيقة أو رد وفقاً لتقديرها.

عند تلقي الهيئة الردود على هذه الورقة الاستشارية والنظر فيها، سوف تصدر الهيئة النسخة النهائية للترخيص الممتاز لخدمات الاتصالات العالمية المتنقلة الشخصية عبر الأقمار الصناعية (GMPCS).

¹ http://www.tra.org.bh/en/pdf/Confidentiality_Guidelines_Final.pdf

الإجراءات المقترحة

1- تهدف هذه الاستشارة إلى نشر الترخيص الممتاز المرفق لخدمات الاتصالات الشخصية المتنقلة عبر الأقمار الصناعية (GMPCS).

مقدمة وتمهيد

2- تصدر هيئة تنظيم الاتصالات هذه الاستشارة بموجب اللائحة التنظيمية حول عمليات الاستشارة الصادرة عن الهيئة بتاريخ 10 أغسطس 2003².

3- GMPCS هو نظام اتصالات شخصية يوفر تغطية وطنية أو إقليمية أو عالمية عبر مجموعة مكونة من أقمار صناعية يمكن الوصول إليها من خلال محطات طرفية صغيرة يمكن نقلها بسهولة. وسواء كانت أنظمة الأقمار الصناعية للـ GMPCS مستقرة أو غير مستقرة بالنسبة للأرض، ثابتة أو متنقلة، ذات نطاق عريض أو ضيق، عالمية أو إقليمية، فإنها قادرة على توفير خدمات الاتصالات مباشرة للمستخدمين النهائيين. وتشمل خدمات الـ GMPCS الصوت والفاكس والرسائل والبيانات وحتى الوسائط المتعددة ذات النطاق العريض بالاتجاهين.

4- إن نظام الـ GMPCS يكمل شبكات الاتصالات المتنقلة العامة الأرضية التقليدية في المناطق النائية من العالم حيث لا يمكن الوصول إلى هذه الشبكات هناك، أو حيث أن الشبكات هناك تضررت نتيجة لكوارث طبيعية أو كوارث من صنع الإنسان. ولذلك، فإن مثل هذه الخدمات تهم المستكشفين والبحارة والمراسلين الصحفيين ووسائل الإعلام بالإضافة إلى أولئك الذين يعملون في أنشطة الإغاثة في حالات الكوارث. وترى الهيئة ضرورة حصول المستخدمين في مملكة البحرين على خدمات الـ GMPCS والاستفادة منها إذا تم منح ترخيص للمشغلين في البحرين من قبل الهيئة لتقديم هذه الخدمات.

5- إن الهدف الرئيسي من الترخيص الممتاز للـ GMPCS هو الترخيص للأنشطة المعنية بتقديم خدمات الاتصالات للمستخدمين النهائيين في مملكة البحرين.

² تتوفر النسخة العربية والإنجليزية من اللائحة التنظيمية حول عمليات الاستشارة على الموقع الإلكتروني للهيئة:

<http://www.tra.org.bh/en/LegalRegulations.asp>

الرجاء ملاحظة أنه بالإمكان الاعتماد على النسخة العربية فقط من هذه اللائحة لأغراض قانونية. أما ترجمة هذه اللائحة باللغة الإنجليزية فيتم نشرها للعلم فقط.

تنص المادة 24(أ) من قانون الاتصالات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (48) لسنة 2002 ("قانون الاتصالات") على أنه:

"يحظر على أي شخص تشغيل شبكة اتصالات عامة أو أية شبكة اتصالات تستخدم تردد اتصالات، أو تقديم خدمة اتصالات في المملكة إلا بعد الحصول على ترخيص بذلك طبقاً لأحكام هذا القانون."

6- تنص المادة 25 (أ) من قانون الاتصالات على أن:

"للهيئة أن تمنح ترخيصاً لتشغيل شبكة اتصالات أو لتقديم خدمات الاتصالات لمدة محددة عن طريق الترخيص الممتاز أو الترخيص العادي طبقاً لأحكام المادتين (29) و (32) من هذا القانون."

7- إن المواد المذكورة أعلاه من قانون الاتصالات هي واضحة؛ حيث أنه لا يمكن تقديم خدمات الاتصالات في مملكة البحرين دون الحصول على ترخيص بذلك من الهيئة.

8- تنص المادة (26) من قانون الاتصالات المتعلقة بمتطلبات الترخيص الممتاز والترخيص العادي على أنه:

"أ- يجب لمنح أي ترخيص مراعاة ما يلي:

1- أن يكون طالب الترخيص شخصاً اعتبارياً مؤسساً في المملكة، أو فرعاً لشركة أجنبية مرخصاً له بمزاولة النشاط في المملكة طبقاً لأحكام قانون الشركات التجارية.

2- أن توجد في المملكة - بشكل جوهري - البنية التحتية والموظفون المعنيون بتقديم خدمات الاتصالات.


ب- للهيئة وحدها أن تعفى من الشرط المنصوص عليه في البند (2) من الفقرة (أ) من هذه المادة في أي من الحالتين الآتيتين:

1- وجود حاجة كبيرة لخدمة اتصالات يتعذر توفيرها على نحو فعال إلا من خلال بنية تحتية وموظفين موجودين خارج المملكة، وبشرط أن تعود المنفعة من تلك الخدمة مباشرة على المشتركين والمستخدمين، وفقاً لما تقدره الهيئة من واقع الإلتزامات المنصوص عليها في الترخيص أو من غير ذلك

2- إذا أخل المرخص له بالإلتزامات المنصوص عليها في الفقرة (أ) من المادة (65) من هذا القانون."

9- تكمن طبيعة خدمات الـ GMPCS وخدمة الاتصالات التي يجرى تقديمها في أن العديد من مزودي خدمات الـ GMPCS لا يكونوا متواجدين في البحرين حيث أنه يمكنهم العمل من خلال وكلاء محليين يقومون بتزويد المشتركين النهائيين بالأجهزة. وترى الهيئة أنه يجب الترخيص لخدمات الاتصالات التي تستهدف المستخدمين النهائيين في البحرين ويتم تقديمها إليهم مباشرةً وتسويقها لهم.

10- الشكل أدناه يوضح كيفية العمل لخدمات الـ GMPCS .



11- المادة 26(أ)(1) من قانون الاتصالات تنص على أن يكون المشغل لخدمات الـ GMPCS شخصاً اعتبارياً مؤسساً في المملكة أو فرعاً لشركة أجنبية مرخصاً له بمزاولة النشاط في البحرين. أما فيما يتعلق بمتطلبات المادة 26(أ)(2) من قانون الاتصالات وأخذاً بعين الاعتبار طبيعة خدمات الـ GMPCS وفوائدها لمملكة البحرين، (مثل الأتصال المستمر في حال عدم إمكانية الوصول لشبكات الاتصالات المتنقلة)، يجوز للهيئة أن تعفى من المتطلبات المنصوص عليها في المادة 26(أ)(2) من قانون الاتصالات، حيث أنه يبدو أن هناك حاجة كبيرة لخدمات الـ GMPCS التي يستفيد المستخدمون النهائيون منها مباشرةً. وهذه الخدمات يتعذر توفيرها إلا من خلال بنية تحتية وموظفين موجودين خارج مملكة البحرين.

12- أعدت الهيئة مسودة ترخيص ممتاز لخدمات الـ GMPCS للتشاور حولها مع الجهات المعنية والأطراف المهتمة. وتقترح الهيئة منح ترخيص ممتاز لخدمات الـ GMPCS بعد مراجعة وإجراء التعديلات على مسودة الترخيص هذه وفقاً للملاحظات الواردة من الأطراف المهتمة.

الاستشارة

13- تسعى الهيئة إلى الحصول على ملاحظات الجهات المعنية في قطاع الاتصالات بمملكة البحرين ومجتمع الأعمال وكذلك الجمهور بشكل عام حول الترخيص الممتاز المقترح لخدمات الـ GMPCS، وتطرح الهيئة الأسئلة التالية:

أ) هل تتفق مع نطاق الترخيص الممتاز لخدمات الـ GMPCS؟ إذا لم يكن كذلك، ما الذي ترغب في تغييره أو إضافته؟ يرجى ذكر النص المقترح الذي ترى ضرورة إضافته وكذلك أسباب ذلك بالتفصيل، بما في ذلك، وحيثما يكون ذلك مناسباً، المراجع لأحكام معينة في قانون الاتصالات أو التراخيص التي تعتمد عليها؛

14- لقد استخدمت الهيئة، عند صياغة الترخيص الممتاز لخدمات الـ GMPCS، الأحكام الموحدة للتراخيص الممتازة. وعليه، قد لا تكون بعض الأحكام مطلوبة لعدد من الأسباب التقنية والعملية، فعلى سبيل المثال، بما أنه سوف يكون لمزودي خدمات الـ GMPCS رموز اتصال خاصة بدولهم وخطة ترقيم مخصصة لكل دولة منها من قبل الاتحاد الدولي للاتصالات، فقد أزلت الهيئة ذلك من الترخيص المقترح. وأيضاً فإن خدمة نقل الأرقام سوف لن تنطبق على مزودي هذه الخدمات. وتطرح الهيئة الأسئلة التالية بالنسبة لأحكام معينة المبينة أدناه:

أ) الرجاء مراجعة البند رقم (7) "تقديم خدمة استعلامات الدليل" و البند رقم (8) "تقديم خدمة الاتصال بمساعدة المشغل"، هل ترى أن هذه الخدمات في مسودة الترخيص الممتاز لخدمات الـ GMPCS ضرورية، مع الأخذ بعين الاعتبار طبيعة خدمات الاتصالات المقدمة؟
ب) الرجاء مراجعة البند رقم (12) "شروط تقديم خدمات إعادة البيع"، هل ترى أن هذا البند في مسودة الترخيص الممتاز لخدمات الـ GMPCS أساسية لتوفير خدمات الـ GMPCS في مملكة البحرين؟

ج) ما هي المسائل الأخرى التي ترى ضرورة إدراجها في الترخيص الممتاز لخدمات الـ GMPCS أو استبعادها منه؟

15- تدعو الهيئة مقدمي الردود إلى تقديم أية ملاحظات أخرى حول الترخيص الممتاز المقترح لخدمات الـ GMPCS. ويجب أن تُدعم كافة الملاحظات الأخرى بشرح مفصل، بما في ذلك، وحيثما يكون ذلك مناسباً، المراجع لأحكام معينة في قانون الاتصالات أو التراخيص التي يعتمد عليها مقدم الرد.

16- يجب أن تتضمن كافة ملاحظات الأطراف المهمة بيان توضيحي موجز يوضح مصلحة الطرف الذي يقوم بتقديم ملاحظاته.

17- قد تقوم الهيئة بنشر الملاحظات المستلمة لاطلاع الجمهور عليها، إلا أنها غير ملزمة بذلك.

18- ستقوم الهيئة، عند تلقيها ملاحظات الأطراف المهمة، بالنظر في هذه الملاحظات وذلك تمهيداً لإصدار الترخيص الممتاز لخدمات الـ GMPCS.

